الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

30 **ذو الحجة** 1439 –10 **سبتمبر** 2018

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«التقاعد» تتكامل معلوماتياً مع 140 جهة حكومية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
http://www.alhayat.com/article/4602266

كشفت المؤسسة العامة للتقاعد عن أن 140 جهة حكومية التزمت رفع البيانات الإفرادية لمنسوبيها عبر البوابة الإلكترونية الخاصة بالتقاعد بنسبة 100 في المئة، وشكرت المؤسسة هذه الجهات، مؤكدةً أهمية التكامل المعلوماتي في بيانات المشتركين وتطوير الخدمات المقدمة لهم.

وطالبت «التقاعد» في بيان أصدرته أمس (الأحد)، الجهات الأخرى بالسير على نهجها «لما يشكله ذلك من دعم لتحقيق رؤية المملكة 2030، الرامية إلى رفع كفاءة التخطيط على مستوى الجهات الحكومية، ورفع وتيرة التنسيق فيما بينها لتحقيق الأهداف الوطنية المشتركة، وضمان سرعة الإنجاز في المشروعات والمبادرات.»

وتتيح البوابة الإلكترونية التي أنشأتها مؤسسة التقاعد للجهات الحكومية رفع البيانات التفصيلية لموظفيها بشكل شهري بما يضمن سلامة قاعدة بيانات ودقتها، ويساعد في تسهيل العمليات الإجرائية المتعلقة بهم فيما بعد التقاعد، فضلاً عما يمكن أن تقدمه قاعدة البيانات المتكاملة باعتباره أداة تخطيطية لرؤية المؤسسة المستقبلة الخدمية والاستثمارية.

يُذكر أن مجلس الوزراء وجه في وقت سابق الجهات المدنية والعسكرية بموافاة المؤسسة العامة للتقاعد بالبيانات الخاصة بالحسابات الإفرادية للموظفين ممن هم على رأس العمل، من أجل بناء قاعدة بيانات متكاملة وفاعله.

وأكدت مؤسسة التقاعد سعيها لتنفيذ عملية التحول لتطوير خدماتها وتعزيز استثماراتها ضمن استراتيجيتها العامة حتى عام 2022 والتي تم إعدادها بالتوافق مع «رؤية المملكة 2030»

محاكم الدرجة الأولى تصدر 18 ألف حكم في أسبوع

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
http://www.alhayat.com/article/4602235

أصدرت محاكم الدرجة الأولى ومحاكم التنفيذ في المملكة 18.696 حكماً وقراراً، خلال الفترة من 22 حتى 26 من ذي الحجة الجاري، فيما عقدت محاكم الدرجة الأولى خلال الفترة ذاتها 42.606 جلسات قضائية.

وأوضحت وزارة العدل في بيان أن الأسبوع الماضي، انتهى بتنفيذ محاكم وكتابات العدل في أنحاء المملكة كافة 157.345 عملية، استحوذ القطاع القضائي على 50 في المئة منها، فيما شكل التوثيق 34 في المئة، أما التنفيذ فبلغت نسبة عملياته 16 في المئة.

وشهد الأسبوع الماضي 78.296 عملية قضائية، شكلت الإحالات منها 23.160 عملية، فيما بلغ عدد الجلسات المنعقدة 42.606، فيما أصدرت المحاكم 12.530 حكماً وقراراً.

وسجلت عمليات التوثيق في كتابات العدل 53.671 عملية، منها انتقال الملكية بـ5738 عملية، في حين بلغ عدد الرهونات الصادرة في تلك الفترة 751 رهناً، فيما جاءت العمليات التوثيقية الأخرى بـ11427 عملية.

وسجلت محاكم التنفيذ في المملكة خلال الأسبوع الماضي 25.378 عملية، منها 16.092إحالة أو طلباً، و6166 حكماً وقراراً، أما المحاضر فبلغت 3120 محضراً

الجوازات تطلق خدمة "مقيم برنت"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
http://worldcup.alriyadh.com/1703616

جدة - فهد اللويحق
أوضح حساب المديرية العامة للجوازات على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" أنها أطلقت خدمة "مقيم برنت" من خلال منصة "أبشر أعمال" والذي تمكن صاحب العمل من إصدار تقرير عن المقيمين العاملين لدى المنشأة لتقديمها للجهات الرسمية "عند طلبه" يحتوي التقرير على البيانات الشخصية الاساسية ومعلومات الجواز ومعلومات التأشيرات للمقيم ومعلومات التابعين ومعلومات المركبات وطباعتها، وتقديمها لأي جهة حكومية أو جهة طالبة لتلك البيانات وبالتالي لا يحتاج المواطن أو المقيم مراجعة ادارات الجوازات للحصول على "برنت."

"العدل": دعم قضاء التنفيذ وضم لجان النزاع لـ "التجارية"

18ألف حكم أصدرتها محاكم الدرجة الأولى في أسبوع

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
https://www.al-madina.com/article/588719

أمين رزق - جدة
كشفت وزارة العدل أمس عن خطة من 6 محاور لتطبيق رؤية 2030، مشيرة إلى أنه يأتي في صدارتها تعزيز قضاء التنفيذ ودعم برامج التحول الرقمي وتطوير المحاكم التجارية وضم هيئات ولجان النزاع المختلفة لها. كما تتضمن الخطة تحسين تجربة المستفيدين وتعزيز منظومة التوثيق والأمن العقاري ورفع الكفاءة التشغيلية للمنظومة العدلية.
من جهة أخرى كشفت الوزارة عن أن محاكم الدرجة الأولى ومحاكم التنفيذ في المملكة أصدرت 18696 حكماً وقراراً، خلال الفترة من 22 حتى 26 ذي الحجة، فيما عقدت محاكم الدرجة الأولى خلال الفترة ذاتها 42606 جلسات قضائية.
أوضحت الوزارة أن الأسبوع الماضي انتهى بتنفيذ محاكم وكتابات العدل في أنحاء المملكة كافة لـ157345 عملية، استحوذ القطاع القضائي على 50% منها، فيما شكل التوثيق ما نسبته 34%، أما التنفيذ فبلغت نسبة عملياته 16.%
وشهد الأسبوع الماضي 78296 عملية قضائية، شكلت الإحالات 23160 عملية، فيما بلغ عدد الجلسات المنعقدة 42606 جلسات.
وسجلت عمليات التوثيق 53671 عملية ، منها انتقال الملكية بـ 5738 عملية، في حين بلغ عدد الرهونات الصادرة في تلك الفترة 751 رهناً، فيما جاءت العمليات التوثيقية الأخرى بـ 11427 عملية.
وسجلت محاكم التنفيذ 25378 عملية، منها 16092 إحالة أو طلبًا، و6166 حكماً وقراراً، أما المحاضر فبلغت 3120 محضراً.
وزارة العدل وتطوير الأداء
255ألف إنهاء دعوى شخصية منذ بداية العام
70%زيادة في الاحكام التجارية

12امرأة حصلن على رخصة التوثيق
130مليار ريال استردها قضاء التنفيذ
16ألف عقد شركات وثق منذ بداية العام

السعودة شرط لعمل قوارب الصيد اعتباراً من أول أكتوبر

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
https://www.al-madina.com/article/588711

ناعم الشهري

كشفت وزارة البيئة والمياه والزراعة عن قرب إطلاق مشروع «صياد»، الذي يستهدف الشباب السعودي، موضحة أنه اعتبارا من أول أكتوبر المقبل، سيتم منع أي قارب صيد من العمل، إذا لم يتوفر فيه شرط السعودة. وأوضحت أنه لم يتم السماح للقوارب بالعمل، ما لم يكن العامل عليها سعودي، وذلك تماشيا مع مشروعات التحول الوطني، الرامية لتوليد الوظائف، وتمكين الشباب من فرص العمل في مجال الصيد. وطالب مدير عام الإدارة العامة للثروة السمكية، الرئيس التنفيذي للبرنامج الوطني لتطوير قطاع الثروة السمكية، الدكتور علي بن محمد الشيخي، في خطاب لفروع الوزارة بالمملكة، بإبلاغ الصيادين وجمعياتهم في مختلف المناطق، بتطبيق المشروع اعتبارا من أول أكتوبر المقبل.

»النيابة العامة" تحدد واجبات المقيمين في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
https://www.okaz.com.sa/article/1670077

»عكاظ» (النشر الإلكتروني(

شددت النيابة العامة ما يجب الالتزام به من قبل المقيمين على أرض المملكة العربية السعودية.

وقالت النيابة العامة عبر حسابها في «تويتر»: «يجب على المقيمين في المملكة 1-الالتزام بكافة الأنظمة المرعية في المملكة، 2- مراعاة قيم وتقاليد المجتمع السعودي ومشاعره».

الأم: قتلوا ابني بالخطأ الطبي

الطائف: التحقيق مع أطباء بمجمع الملك فيصل بعد وفاة رض

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
https://www.okaz.com.sa/article/1670239

ماجد النفيعي (الطائفmaged_okaz@)

استجوبت صحة الطائف طاقماً طبياً في مجمع الملك فيصل الطبي متهماً بالتسبب في وفاة رضيع نتيجة خطأ طبي.

وأوضحت صحة المحافظة على لسان المتحدث باسمها عبدالهادي الربيعي لـ«عكاظ»، أن لجنة مختصة من استشاريين من مستشفيات عدة شرعت أمس (الأحد) في مراجعة الإجراء الطبي المتخذ بحق الرضيع عبدالله المالكي، مبيناً أن مدير الشؤون الصحية صالح المونس وجه بتشكيل لجنة تحقيق على خلفية ما انتشر على وسائل التواصل الاجتماعي حول تعرض طفل بعمر شهرين لخطأ طبي.

وأشار الربيعي إلى أن اللجنة أغلقت الملف الطبي للطفل في مستشفى الملك فيصل وكذلك في مستشفى الأطفال، وشرعت في استجواب الطاقم الطبي والفني الذي باشر حالته ومراجعة الإجراء المتخذ.

وأضاف أن الرضيع ولد قبل شهرين بعيب خلقي في الأمعاء استوجب إخضاعه لعملية جراحية في حينه، وكان على موعد مع عملية استكمالية أخرى قبل أيام عدة، إلا أن حالته الصحية تدهورت وأدخل العناية المركزة حتى وافته المنية.

وقدّم المتحدث باسم الصحة العزاء لأسرة الرضيع، مؤكداً حرص الشؤون الصحية على تشكيل لجنة التحقيق والوقوف على حقيقة الوضع قبل أن تتقدم أسرته بشكوى في إطار سعيها لضمان سلامة الجميع واتخاذ الإجراءات المناسبة حال وجود خطأ طبي أو ما شابهه، وإحالة المتسببين لجهات القضاء الشرعية، مشيراً إلى أن لجنة التحقيق تراجع كافة لإجراءات الطبية في هذا الشأن وتحديد أسباب الوفاة، وسيتم إعلان ذلك فور استكمال التحقيق.

وفي سياق متصل، روت والدة الرضيع المتوفى عبدالله المالكي لـ«عكاظ» التفاصيل التي بدأت قبل نحو شهرين ونصف حين خضع صغيرها لعملية استكشافية بالبطن في مجمّع الملك فيصل الطبي بسبب تعرضه للقيء بعد الرضاعة منذ ولادته، وشخصت حالته بوجود ثقب في الأمعاء الغليظة، وتم عمل فتحة على جدار البطن للإخراج، وبعد أسبوعين خرج من المستشفى بصحة جيدة، وعقب مرور شهر، عاد إليه مرة أخرى بحسب موعد إجراء أشعة صبغة للتأكد من التئام الثقب بعد الجراحة.

وأضافت الأم، أن رضيعها كان بصحة جيدة لدى دخوله المستشفى لإجراء أشعة الصبغة، مشيرة إلى أن الطبيب المعالج وأخصائي الأشعة والممرضة دخلوا الغرفة وبدأوا الاستعداد بتجهيز بروازين من الصبغة، وكانت تتابع العمل من خلال شاشة توضح مرورها داخل الأمعاء، مبينة أن الطبيب حقن البروازين عبر الفتحة الجانبية لرضيعها، ولاحظت أن الصورة الظاهرة على الشاشة هي للجزء العلوي من الأمعاء، لافتة أن الطبيب أخبرها مسبقاً بأن الأشعة للجزء السفلي الموجود به الثقب (حسب قوله).

أفادت بأنه عقب حقن صغيرها البرواز الثالث بدأت حالته تسوء وادعى الطبيب أن طفلها مصاب ببرد من غرفة الأشعة، وطالبها بإيقاف الرضاعة وإعطائه محاليل لمدة يومين، بعدها حالته تدهورت، ولم يكن هناك إجراء لإنقاذ ابنها (على حد قولها)، وإدخل إلى غرفة العمليات لإجراء غسيل للبطن وتركيب وريد مركزي، وخرج بعدها تحت تأثير التخدير والتنفس الصناعي وبعد مرور مدة بسيطة من الوقت فارق الحياة.

طالب بتعيين السعوديات "قاضيات" في المحاكم.. الأدهم لـ"سبق": سيتميَّزن في قضايا المرور النسائي ومشاكل الأُسَر

الحديث "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم إلى امرأة" هو تحريم توليها الحاكمية وليس القضاء

المصدر: جريدة سبق الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
https://sabq.org/mtVJ4x

شقران الرشيدي -الرياض
3
68
31,091

-الرسول - ﷺ - قال: "إنما النساء شقائق الرجال".. وابن باز أكد أنهن مثيلات الرجال إلا ما استثناه الشارع كالإرث والشهادة
-القضاء النسائي نجح في الرعاية الاجتماعية النسائية ودور الأطفال والقصَّر ومحاكم الأسر
-الخليفة عمر بن الخطاب عيَّن الصحابية "أم الشفاء" في حسبة السوق وهي "المحكمة التجارية"
-لا بد من كتابة عدل نسائية في المدن الرئيسية وإنشاء مكاتب للإصلاح الأسري منفصلة عن "الشؤون"
-السياسة الشرعية مثل حال الفتوى تتغيَّر بتغيُّر المكان والزمان والأحوال والأشخاص
-في البحرين والإمارات نجحت "القاضيات" في المحاكم العامة والرُّتَب القضائية

أجرى الحوار/ شقران الرشيدي-سبق-الرياض :يقول فواز الأدهم، المستشار القانوني والباحث الشرعي أستاذ العدالة الجنائية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، إن المرأة السعودية حاليًا مؤهَّلة للعمل في القضاء في المحاكم المحلية، وفي دوائر نسائية مستقلة بعيدًا عن الرجال، كعملها في الدوائر القضائية التجارية الخاصة بالنساء، أو الدوائر الخاصة بقضايا دور الرعاية الاجتماعية للفتيات، أو الدوائر القضائية المرورية النسائية.

ويؤكد في حواره مع "سبق" أنه لا إجماع من علماء الشريعة على تحريم تولي النساء القضاء.

موضحًا أن السياسة الشرعية مثل حال الفتوى؛ تتغيَّر بتغيُّر المكان، والزمان، والأحوال، والأشخاص.

ويشير إلى أن حديث الرسول - ﷺ -: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" هو تحريم تولي المرأة الرئاسة، والحاكمية العامة، وليس القضاء. وكما هو معلوم إجماعًا، إن الحاكمية العامة خاصة بالرجال.

ويتناول الحوار عددًا من المحاور المهمة؛ فإلى التفاصيل:

**كثر النقاش حول جواز تولي النساء القضاء في الآونة الأخيرة، فهل عمل المرأة في سلك القضاء قاضية تحكم بين الناس جائزٌ شرعًا؟

إن مناقشة تولي المرأة القضاء من المواضيع المهمة، وقد ذكره أهل الفقه والعلم والمجتهدون عبر القرون، وبيَّنوا أدلته بين مؤيد لتولي المرأة القضاء في كل حال، ومنعها منه إطلاقًا، ومجيز لتوليتها القضاء في غير الحدود الشرعية والقصاص، وصحة توليها القضاء فيما تصح شهادتها. ونعلم أن العمل عليه عمليًّا وتطبيقًا تم في مختلف البلاد الإسلامية؛ وبالتالي فإن عمل المرأة في السلك القضائي جائز من الناحية الشرعية، والقانونية، التنظيمية، وفقًا للواقع الذي نعيشه، والتطور الذي يجري بسرعة فائقة، وصلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، ووفق الأدلة الشرعية الصحيحة، والمستند إلى

أقوال أهل الاختصاص، والدراية، والعلم، والفقه والاجتهاد، وبدراسة ما يتعلق باشتراط الذكورية في تولي القضاء؛ فالأصل في المرأة شرعًا أنها كالرجل في التكاليف والأهلية الشرعية الكاملة إلا ما جاء به الاستثناء بالنص الصحيح على ذلك؛ ولهذا قال - ﷺ -: "إنما النساء شقائق الرجال". وقال عنه سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله –: "حديث صحيح". معلقًا على هذا الحديث" :إنهن مثيلات الرجال إلا ما استثناه الشارع، كالإرث والشهادة وغيرهما مما جاءت به الأدلة". ولا يوجد ما ينص نصًّا صريحًا ذا دلالة قطعية من كتاب الله - عز وجل -، ولا نصًّا صريحًا صحيحًا يدل دلالة قطعية من سنة رسول - الله ﷺ -، ولا إجماع من علماء الشريعة على تحريم تولي النساء القضاء.

**وماذا عن اشتراط الذكورية في تولي القضاء عند بعض المذاهب؟

هذا اختلاف معتبر، ومحل اجتهاد، له اعتباره في الشريعة الإسلامية. وقد ذكر أهل العلم أن هناك شروطًا يجب توافرها فيمن يتولى القضاء، منها الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرية، وغيرها مما هو مذكور في كتب الفقه على المذاهب الأربعة المعروفة (الحنفي، والشافعي، والمالكي، والحنبلي) على اختلاف بينهم في تلك الشروط. ومن تلك الشروط المختلفة في وجوب توافرها لمن يتولى القضاء)الذكورية). وأقوال العلماء في ذلك متباينة؛ فالبعض اشترط الذكورية فيمن يتولى القضاء، أي عدم جواز تولي المرأة القضاء. وعند التمعن الدقيق ليس في واحد منها نص صريح من كتاب الله يدل دلالة قطعية، ولا نص صريح صحيح من سُنة رسول الله - ﷺ - يدل دلالة قطعية، ولا إجماع؛ بل خالفهم مثلهم في المنزلة العلمية والفقه والاجتهاد.

**وماذا أيضًا عن حديث الرسول - ﷺ -: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"؟ أليس نصًّا صريحًا بعدم أهلية المرأة القضاء؟

هذا الحديث ورد بروايات عدة، منها بلفظ "لن يفلح قوم تملكهم امرأة"، وفي رواية "لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة"، وفي رواية "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"، وفي رواية "ما أفلح قوم يلي أمرهم امرأة"، وغير ذلك من الروايات الأخرى. وهذا الحديث - كما في رواية البخاري - جاء في سياق تولي امرأة من الفرس مُلك بلادهم، وله دلالة قطعية عيّنها رسول الله - ﷺ -، وأرادها، وهي تحريم تولي المرأة الرئاسة، والحاكمية العامة. وكما هو معلوم إجماعًا أن الحاكمية العامة خاصة بالرجال، واستدلال أصحاب هذا القول بالحديث المشار إليه باشتراط الذكورية لمن يتولى القضاء ظني الدلالة، أي ليس بقطعي الدلالة، وخالفهم في ذلك جمع من علماء الشريعة، وأهل الاجتهاد، والرأي، والعلم. واختلف الفقهاء منذ القدم؛ إذ أجاز جمع من الفقهاء والعلماء وأهل الاجتهاد على مر التاريخ تولي المرأة القضاء وفق ما هو مبيَّن في كتب الفقه على المذاهب الأربعة.

**هناك من يرى أن تتولى المرأة بعض القضاء في المحاكم الأسرية، ولا تتولى في قضايا الحدود والقصاص، ما تعليقك؟

عند بعض العلماء قاعدة، هي (كل ما صحت شهادتها به صح قضاؤها فيه)، وهي قول الأحناف، وقول عبد الرحمن بن قاسم من المالكية. قال الإمام أبو حنيفة - رحمه الله -: "يجوز أن تقضي المرأة فيما تصح شهادتها، ولا يجوز أن تقضي فيما لا تصح فيه شهادتها."

**ما صحة ما يُروى عن الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه عيَّن الصحابية "أم الشفاء بنت عبد الله القرشية" - رضي الله عنها - في الحسبة على السوق، وهو بالمصطلح المعاصر ما يسمى بالمحكمة التجارية؟

لقد ذكر ذلك جمع من أهل التاريخ، وهناك من ترجم وأيَّد صحة توليتها تلك المسؤولية، وأن خليفة المسلمين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا غدا أو دخل السوق دخل عليها. كذلك ما جاء عن أبي بلج يحيى ابن أبي سليم عندما قال : "رأيت سمراء بنت نهيك، الصحابية رضي الله عنها، عليها درع غليظة، وخمار غليظ، وبيدها سوط، تؤدب الناس، وتأمرهم بالمعروف، وتنهاهم عن المنكر". وذلك قياس القضاء على الشهادة، والإفتاء، وأن الأصل أن التكاليف والأهلية الشرعية للجنسين إلا ما جاء استثناؤه بنص شرعي صحيح كما ذكرنا سالفًا.

**هل هناك قاضيات مسلمات تولين سُلَّم القضاء في التاريخ الإسلامي؟

تذكر المراجع أن أول قاضية عُينت في الإسلام في بغداد عام 306هـ هي القاضية "ثمل القهرمانة"، أم موسى، ووليت القضاء، وكانت تجلس للفصل في الخصومات بين الناس كل جمعة في دار المظالم، وتحكم بين الناس، وساعدها في ذلك القاضي أبو الحسن ابن الأشناني، وكان يجلس لمجلسها القضاة والفقهاء والأعيان.

**هل يمنع القانون السعودي الحديث بنص صريح تولي النساء القضاء في المحاكم العامة؟

من الناحية القانونية فإنه لا يوجد نص صريح قطعي الدلالة في أي مادة من مواد نظام القضاء السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 78 بتاريخ 19/ 14289 /هـ يشترط بالنص الصريح الذكورية لتولي القضاء، بل إن المادة رقم 31 منه ذكرت شروط مَن يتولى القضاء، التي جاء منها (أن يكون متمتعًا بالأهلية الكاملة للقضاء بحسب ما نص عليه شرعًا)، ولا نجد نصًّا شرعيًّا ينص بالدلالة القاطعة اليقينية على اشتراط الذكورية لمن يتولى القضاء، ولا وصف اشتراط

ذلك بالأهلية الكاملة، ولا نصًّا نظاميًّا ينص على اشتراطها لمن تولى القضاء، أو نصًّا نظاميًّا يشترط أن من كمال الأهلية لتولي القضاء الذكورية، بل الأهلية الشرعية كاملة للجنسين، ولا تسلب من المرأة إلا بنص شرعي صحيح.

**في بعض الدول العربية والإسلامية تعمل بعض النساء قاضيات في المحاكم، كيف تقيّم تجربتهن؟

عند النظر والتمعن بالواقع العملي التطبيقي لقضاء المرأة المعمول به منذ فترة طويلة من تولي المرأة القضاء في الدول العربية والإسلامية، سواء عملها في القضاء بشقيه المدني أو الجنائي، أو عملها في اللجان شبه القضائية، أو عملها في مجال القضاء النسائي في دور الرعاية الاجتماعية النسائية، ودور الأطفال، والقصَّر، وانتشار العمل بذلك بين المسلمين في الأقطار، والأخذ بقول أولئك الفقهاء والأئمة العلماء في جواز تولي المرأة القضاء، وإجازة العمل بتولي المرأة القضاء عن طريق المجامع والمجالس العليا للقضاء في تلك الدول أو دور الإفتاء، وعدم اشتراط الذكورية.. تبيّن نِسَب تولي المرأة القضاء في الدول العربية والإسلامية أن المملكة المغربية هي أول دولة عربية عيَّنت المرأة في القضاء، وكان ذلك عام 1961م، ونسبة عمل المرأة في القضاء بها 23.5 %. وفي عام 1965م تم تعيين أول قاضية في السودان. وعدد القاضيات العاملات فيها ممن هن في الدرجات العليا 89 قاضية. وفي عام 1967م تم تعيين أول قاضية في لبنان، وفي عام 1968م تم تعيين أول قاضية في تونس، ونسبة القاضيات من النساء في القضاء 48 %. وفي عام 1971م تم تعيين أول قاضية في اليمن، وفي عام 1975م تم تعيين أول قاضية في سوريا، وفي عام 1989م تم تعيين أول قاضية في ليبيا، ونسبة العاملات في هذا المجال فيها 39 %. وفي عام 1996م تم تعيين أول قاضية في الأردن، ونسبة عمل القاضيات فيها 18.5 %. وفي عام 2002م تم تعيين أول قاضية في دول مجلس التعاون الخليجي في البحرين، وفي عام 2003م تم تعيين أول قاضية في مصر، ويزيد عدد القاضيات في مصر على 66 قاضية بمختلف الرتب القضائية. وفي عام 2008م تم تعيين أول قاضية في الإمارات العربية المتحدة في إمارة أبو ظبي، وتم تعيين أول قاضية في موريتانيا عام 2015م، وفي عام 2016م تم تعيين أول قاضية في ماليزيا. وبلغ عدد القاضيات في العراق حتى عام 2014م (93 قاضية.(

**بحكم اطلاعك.. بماذا تتميز النساء القاضيات عن الرجال في المحاكم؟

عند دراسة الواقع نجد أن من النساء من هن متخصصات، وذات خبرة عالية وفريدة في التخصصات الشرعية، والقانونية، والحاجة ماسة لسد النقص، والإسراع باختيار أهل الاختصاص والدراية من الجنسين؛ فالسياسة الشرعية مثل حال الفتوى؛ تتغيَّر بتغيُّر المكان، والزمان، والأحوال، والأشخاص.

**ما إمكانية أن تعمل النساء السعوديات المؤهلات في سلك القضاء قاضيات في المحاكم المحلية؟

في الإمكان أن تعمل المرأة السعودية المؤهلة في القضاء في دوائر نسائية مستقلة بعيدًا عن الرجال، كعملها في الدوائر القضائية التجارية الخاصة بالنساء، أو الدوائر الخاصة بقضايا دور الرعاية الاجتماعية للفتيات، أو الدوائر القضائية المرورية النسائية، أو في الدوائر القضائية التنفيذية الخاصة بالنساء، أو في الدوائر الخاصة بالصغار والقصَّر، أو دوائر الأوراق التجارية الخاصة بالنساء، أو الدوائر العمالية الخاصة بالنساء.. أو غير ذلك. وإن مما يُذكر هنا اقتراح كتابة عدل نسائية خاصة بهن في المدن الرئيسية على اعتبار أن كاتب العدل موثق وفقًا لنظام التوثيق، وتعريف للموثق، وإنشاء مكاتب للإصلاح الأسري النسائي مستقلة تابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

حماية الأطفال من الأذية الإلكترونية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
http://worldcup.alriyadh.com/1703541

فهد عامر الأحمدي

عُد بخيالك إلى أيام جدك ووالدك، أو حتى البيئة الاجتماعية التي رأيناها في مسلسل العاصوف.. اسأل نفسك من كان يتحكم بعقول الأطفال في ذلك الزمان؟، ومن كان يشكل مبادئهم ويحدد في عقولهم معايير الصح والخطأ والحرام.. وسلوم الرجال؟

كان المؤثرون حينها يعدون على الأصابع، ولا يتجاوزون غالباً الأب والأم وشيخ المسجد وما يسمعه الطفل في المجلس..

أما اليوم فخرج الأمر من يد الأب والأم وشيخ المسجد، في حين نهائياً اختفت سلوم الرجال.. أصبحت المواقع الإلكترونية، والقنوات الفضائية، والتطبيقات الذكية، والألعاب التفاعلية تشكل عقول أطفالنا الندية.. أصبح رأي الأب والأم يبدو رجعياً ومتخلفاً مقارنة بما أصبحوا يعرفونه من الإنترنت والأجهزة الذكية.. تراجع تأثير الوالدين وأصبحت عقول الأطفال ساحة لتنافس غزاة فضائيين، وزوار إلكترونيين، ومشاهير فارغين، لا تعلم لماذا يتابعونهم بالضبط.. يشاركهم في التنافس على عقل ابنك مؤدلجون ومتشددون، ودعاة فتنة هم أحرص الناس على حماية أبنائهم مما يفعلونه في أبناء غيرهـم..

ورغـم تأثير هذه الوسائل على عقول الجميع، تؤثر بشكل أقوى وأكثر ديمومة على عقول الأطفال والمراهقين.. فمن طبيعة العقل البشري تبني أول فكرة يتعرف عليها لدرجة رفض ومقاومة أي فكرة تالية تحاول إزاحتها من مكانها ..لهذا السبب نزداد تشدداً لأفكارنا القديمة كلما تقدمنا في السن، ولهذا السبب أيضاً يصعب علينا إتقان لغات ومهارات فكرية جديدة بعـد سن السابعة عشرة..

ولأننا لا نستطيع عكس عقارب الزمن، ولا العودة لزمن العاصوف وشيخ الحارة، لا نملك غير محاولة التحكم بـ(الكم الزمني، والمحتوى النوعي) في أجهزة أبنائنا الذكية..

جمعية الأطفال الأميركية تنصح بعدم شراء أي جهاز ذكي للأطفال قبل سن السادسة.. ومن سن السادسة للثانية عشرة لا يسمح لهم بأكثر من فتحه لـساعة واحدة فقط.. ومن سن الثانية عشرة إلى الثامنة عشرة ساعتين (يمكن بعدها إغلاق مفتاح الواي فاي بهدوء..(

أما من حيث النوع وطبيعة المحتوى، فأنصحك بتحمل مسؤوليتك كأب وتتعرف مبدئياً على برامج حماية الأطفال من الأذية الإلكترونية.. لا تحتاج لأكثر من ساعة لتحميل المناسب منها على جهاز طفلك، وتكرار الأمر مرة واحدة في الشهر.. فهناك تقنيات حمائية كثيرة يعتمد بعضها على المرحلة السنية للطفل)بطريقة الأفلام)، والبعض الآخر على طبيعة المحتوى الذي لا ترغب مشاهدة طفلك له (في اليوتيوب مثلاً..(

خذ كمثال تطبيق Kids Place الذي يمنع الأطفال من تحميل أي ألعاب أو تطبيقات مؤذية.. وتطبيق SafeTube الذي لا يسمح بمشاهدة المقاطع العنيفة أو الهابطة في اليوتيوب.. وتطبيق Safe Browser الذي يحجب يومياً آلاف المواقع ولا يظهرها في نتائج البحث.. وبرنامج Norton parental control الذي يتيح للوالدين متابعة ومراقبة ما يتصفحه أطفالهم.. وأخيراً وليس آخراً Net Nanny الذي يمنعهم من رؤية أو زيارة المواقع الإباحية..

باختصار شديد، مازلت قادراً على التأثير بأطفالك من خلال تطوير مهاراتك في سبل الحماية الإلكترونية.. وإن كنت تعتقد أنك أصبحت كبيراً على تعلم هذه التقنيات، اطلب من شقيقك الصغير، أو ابنك الكبير تولي هذه المهمة بالنيابة عنك..

ولأن البرامج والتطبيقات التي ذكرتها في هذا المقال مجرد نموذج ومـثال، ابحث دائماً في «غوغل» ومنصات التحميل عن (برامج حماية الأطفال من الإنترنت)؛ لتكـتشف كم كنت مقصراً في عدم اللجوء إليها منذ البداية..

حقوق المرأة وغصة المجتمع

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=37575

هدى الزهراني

متى يعي مثل هؤلاء أن ما أُقرّ للمرأة من حقوق مؤخرا هو حقوق مشروعة دينيا، وما كانت إلا مؤجلة لأسباب مجتمعية لا غير؟ وهذا زمن العلم والوعي والحرية الشخصية

بينما نعيش بعض الفرحة لما تحقق من انتصار للمرأة وتمكينها في بعض الجوانب التي كانت حقوقها فيها مهضومة، نرى ردود الفعل المخجلة المتمثلة في ذلك الامتعاض، وعدم القبول من البعض الذي تصادم هذا التمكين مع مبادئهم القبلية العتيقة، وتأسيسهم العنصري، حيث اعتبروا ذلك التمكين وخيط الحرية الذي أمسكت به المرأة بداية الانهيار وخراب الديار، وكأن المرأة هنا كائن مسعور كان مربوطا زمنا ثم أُفلت وفي إفلاته خطر عظيم!! متجاهلين أن الرادع إذا لم يكن داخل المرأة من أخلاقها ودينها فلن يردعها شيء آخر.

عجبا لهم وهم لا يخجلون من ردود أفعالهم هذه أمام الدول، والتي تدل بالدرجة الأولى على عدم ثقتهم بمن حولهم من نسائهم وبناتهم، كما أنها إشارة قوية إلى سوء معتقدهم من أساسه، ولو فرضنا -وهذا لن يحدث- أن بعض وساوسهم تحقق، فهذا سببه بالدرجة الأولى كبتهم لها وعدم تجاوبهم مع حقوقها زمنا، وطول الكبت كما قد قيل يولد الانفجار.

ثم لنترك هذا جانبا فهو أمر لم ولن نستغرب له في مجتمع اعتقد قرونا أن المرأة كائن مُسيّر، عارٌ، وعورة، وظيفته الوحيدة في هذه الحياة الطاعة والزواج، ثم الطاعة والإنجاب والتربية والخدمة فقط، لكن الأغرب من ذلك عندما تتعالى صيحات ودعاوى إثبات حقوق الرجل في وثيقة الزواج!! عجبا!! أين هم عن حقوقها دهرا عانت فيه من القهر والتنمر، والإخضاع لأوامر الرجل والإقامة الجبرية في بيت الزوجية مهما كانت ظروفها خيرا أم شرا؟!!! أين هم وهي تمنع من ممارسة حقوقها المشروعة التي لم يمنعها الدين، بل شرعها وأقرها؟؟ أين هم عندما عُضلت، وعُنِّفَت، وحرمت من الميراث، والتعليم والوظيفة، والوظائف المختلطة بحجة أنها عار وعورة!!؟؟؟

ترتفع الدعاوى من بعض من نعدهم مثقفين لإقرار حقوق الزوج في عقد النكاح، بينما كان أقصى حق يمكن إثباته للمرأة في عقدها المهر والسكن، والمأكل، حقوق لا تزيد على حقوق أي كائن حي آخر، وقصدي هنا واضح.

عندما كانت لهم الهيمنة والغلبة وحق التملك كانوا قريري الأعين مرتاحي الضمائر، وهم يسيّرونها كما تمليه عليهم الملكية الشخصية، لم تتحرك منهم قلوب ولا أقلام، وعندما بدأت حقوقها ترى النور انتفضوا انتفاضة المخلوع من ملكه.

متى يعي مثل هؤلاء أن ما أُقرّ للمرأة من حقوق مؤخرا هو حقوق مشروعة دينيا، وما كانت إلا مؤجلة لأسباب مجتمعية لا غير؟ متى يعي مثل هؤلاء أن المرأة في هذا الزمن إذا لم تأخذ حقوقها بالتفاهم والإقرار سوف تأخذها بالقوة، وأن زمن التنمر والتسلط انتهى، وهذا زمن العلم والوعي والحرية الشخصية، هذه الحرية التي قضّت مضاجعهم، وسلبتهم راحتهم.

أخيرا، لن يظن بفساد المرأة بعد إقرار حقوقها إلا من في قلبه مرض، و تفكيره علة، أما السليمة قلوبهم والراقي تفكيرهم فلن يظنوا في ذلك إلا خيرا وبداية لعهد جديد، عهد إنصاف وعدل، لا خطر منه ولا استنقاص لأحد، وأن الحرية والحقوق التي أُعيدت للمرأة لا خطر منها على الشرف والكرامة، لا عند من كان لديه الاستعداد للفساد، وهذا بعيد جدا عن نساء هذا البلد المتدينات الشريفات المثقفات.

كاريكاتير

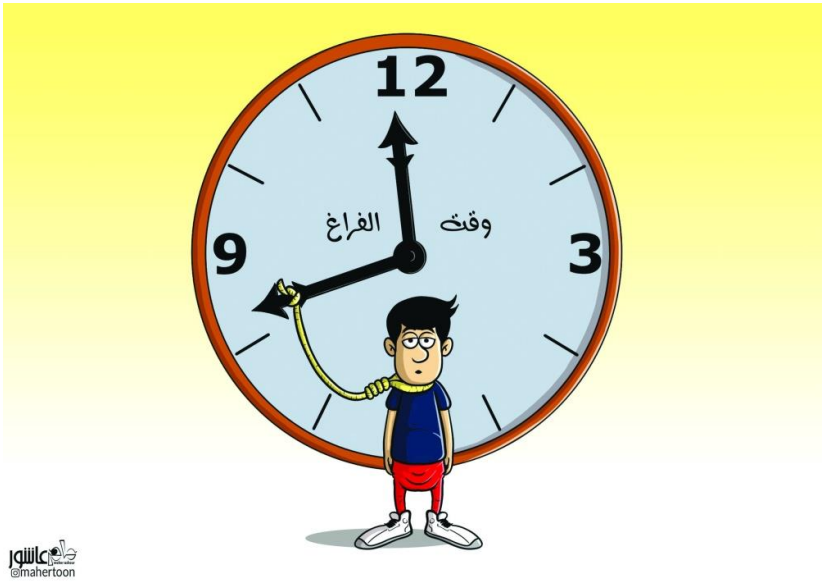

المصدر: جريدة الحياة
الاثنين 30 ذو الحجة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م

http://www.alhayat.com/article/4602331

المصدر: جريدة المدينة
الاثنين 30 ذو القعدة 1439هـ - 10 سبتمبر 2018م

https://www.al-madina.com/article/588646